

حكم الحج والعمرة

فِرْضَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى - الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةُ عَلَى الصَّحِّيحِ، وَ جَعَلَهُمَا مِنْ وَاجِباتِ الْمُسْلِمِ فِي حَيَاتِهِ، فَقَالَ - تَعَالَى - { وَ أَتَمُوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ } [سُورَةُ الْبَقْرَةِ ، الآيَةُ: 196] ، وَ قَالَ: { وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ لِسُطْطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا } [سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ ، الآيَةُ: 97] . وَ قَالَ - تَعَالَى - { وَ أَدْنُونَ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكُمْ رِحَالًا وَ عَلَى كُلِّ صَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ } [سُورَةُ الْحَجِّ: 27] . تَذُلُّ هَذِهِ الْآيَاتُ عَلَى فِرْضِيَّةِ تِلْكَ الْعِبَادَةِ، وَ أَنَّهَا أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ الَّتِي بَنَى وَ قَامَ عَلَيْهَا، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي تَفْسِيرِهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ - لِلْإِسْلَامِ، وَ الَّذِي جَاءَ فِيهِ: { أَنْ تَشْهُدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنْ يَحْمِدَ رَسُولَ اللَّهِ، وَ تَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَ تَؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَ تَصُومَ رَمَضَانَ، وَ تَحْجُّ الْبَيْتَ إِنْ أَسْتَطَعْتُ إِلَيْهِ سَبِيلًا } . وَ قَدْ فِرْضَ الْحَجَّ فِي أَخْرِ حِيَاتِ النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ - وَ لِهُذَا ذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى التَّرَاجِيِّ! . وَ لَكِنَّ الصَّحِّيْحَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْفُورِ؛ بِمَعْنَى أَنَّ الْعَبْدَ مَتَّى تَمَكَّنَ مِنْ أَدَائِهِ، وَ زَالَتِ الْمُحْظَوْرَاتُ، وَ قَدِرَ عَلَيْهِ؛ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ، وَ لَمْ يَجِزْ لَهُ تَأْخِيرُهُ . وَ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ أَنَّهُ مَا فَرَضَهُ إِلَّا مَرَةً وَاحِدَةً، فَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَ أَبُو دَاوُدَ، وَ ابْنِ مَاجِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - { أَنْ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ سَأَلَ النَّبِيَّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْحَجَّ فِي كُلِّ سَنَةٍ، أَوْ مَرَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: بَلْ مَرَةً وَاحِدَةً، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطْوِعٌ } . فَإِذَا أَدْعَى الْعَبْدُ هَذِهِ الْعِبَادَةَ مَرَةً وَاحِدَةً خَرَجَ مِنْ عَهْدِ الْوَجُوبِ، وَ مَا زَادَهُ إِنْ لَهُ أَجْرًا فِي تِلْكَ الْزِيَادَاتِ الَّتِي هِي تَتَّفَّلُ عَبْدَاتِهِ . وَ الْحَجَّ فَضَائِلُهُ كَثِيرَةٌ، لَوْلَمْ يَكُنْ مِنْهَا إِلَّا قُولُ النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ - { مِنْ حَجَّ فِلَمْ يَرْفَثْ وَ لَمْ يَفْسُقْ رَجَعْ كَيْوَمْ وَ لَدْتَهُ أَمَهُ } ؛ أَيْ: خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ، كَمَا فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى . وَ فِي هَذَا حُثُّ لِلْعَبْدِ عَلَى أَنْ يَكُونَ مَهْتَمِمًا بِادَاءِ هَذَا النِّسْكِ فَرْضًا أَوْ تَطْوِعاً، وَ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ مِبَارِداً إِلَى ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَعْوَقَهُ عَائِقَ، وَ قَبْلَ أَنْ يَشْغُلَهُ شَاغِلَ.